

المملكة العربية السعودية

جمعية الحيانية للخدمات الإنسانية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخيص رقم ( 1380 )



الرقم :

التاريخ : / / 20 م

الموافق : / / 14 هـ

المرفقات :

## سياسية الاستثمار لجمعية الحيانية للخدمات الإنسانية



الرقم :

التاريخ : / / 20 م

الموافق : / / 14 هـ

المرفقات :

### سياسة الاستثمار

تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستدامة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية، عبر مجموعة من الآليات:

1. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته، وإقرارها من الجمعية العمومية.
2. تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
3. تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
4. ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.
5. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
6. تعمل الجمعية م أمكن على تخصيص ٢٥% من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.



الاعتماد:

اعتمدت اللوائح والسياسات من قبل أعضاء مجلس إدارة الجمعية في اجتماعهم  
رقم ( ١ ) الذي عقد يوم الاحد الموافق

١٤٤٥/٠٣/٣٠ هـ